

دراسة تقييمية للأنظمة التحفيزية والضمانات كآلية لتعزيز الجاذبية وتحقيق الإقلاع الاقتصادي قانون الاستثمار الجديد 18-22

أ.د: بغداد قرزو	د. العيد دحماني *
جامعة عمار ثليجي، الأغواط- الجزائر-	جامعة عمار ثليجي، الأغواط- الجزائر-
b.guerzou@lagh-univ.dz	l.dahmani@lagh-univ.dz
الملتقى الوطني "تعزيز مناخ الاستثمار في الجزائر كمدخل للإقلاع الاقتصادي"	

الملخص:

تأتي هذه الدراسة لتقديم قراءة تقييمية للمنظومة القانونية الجديدة للاستثمار في الجزائر، وتحديدًا القانون 18-22، باعتباره حجر الزاوية في استراتيجية الإقلاع الاقتصادي المنشودة، تهدف الدراسة إلى تحليل مدى فاعلية الأنظمة التحفيزية الثلاثة (نظام القطاعات، نظام المناطق، ونظام المشاريع الكبرى) والضمانات القانونية المستحدثة في تعزيز جاذبية بيئة الأعمال واستقطاب التدفقات الاستثمارية المحلية والأجنبية، حيث تنطلق الإشكالية من تساؤل جوهري حول قدرة هذه الحوافز على كسر الجمود الاستثماري وتحقيق التنوع الاقتصادي خارج المحروقات وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لمواد القانون، مع تدعيم التقييم بمؤشرات إحصائية أولية للمشاريع المسجلة لدى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI). وقد خلصت الدراسة إلى أنّ القانون الجديد قد نجح في إرساء بيئة قانونية أكثر استقراراً وشفافية من خلال الشباك الوحيد ورقمنة الإجراءات، إلا أنّ تجسيد هذا الإقلاع ميدانياً يبقى رهيناً بتجاوز العقبات البيروقراطية وتسهيل الحصول على العقار الاقتصادي.

كلمات مفتاحية: قانون الاستثمار 18-22، الأنظمة التحفيزية، الضمانات القانونية، الجاذبية الاقتصادية، الإقلاع الاقتصادي، الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI).

Abstract:

This study provides an evaluative analysis of the new legal framework for investment in Algeria, specifically Law 22-18, viewed as the cornerstone of the desired

"Economic Takeoff" strategy. The research aims to analyze the effectiveness of the three incentive schemes (Sectoral, Regional, and Major Projects) and the newly introduced legal guarantees in enhancing the attractiveness of the business environment for both domestic and foreign investment.

The core problem centers on the extent to which these incentives can break the investment deadlock and achieve economic diversification away from hydrocarbons. Utilizing a descriptive-analytical approach to the law's provisions, the study supports its evaluation with preliminary statistical indicators of projects registered with the Algerian Investment Promotion Agency (AAPI).

The study concludes that while the new law has successfully established a more stable and transparent legal environment through the "One-Stop Shop" and digitalization, the actual realization of an economic takeoff remains contingent upon overcoming bureaucratic hurdles and facilitating access to industrial land.

Keywords: Investment Law 22-18, Incentive Schemes, Legal Guarantees, Economic Attractiveness, Economic Takeoff, Algerian Investment Promotion Agency (AAPI).

أولاً: مقدمة:

يُشكّل الاستثمار حجر الزاوية في استراتيجيات التحول الاقتصادي للدول النامية، كونه المحرك الأساسي لخلق الثروة، نقل التكنولوجيا، وامتصاص البطالة وفي ظلّ التوجهات الجديدة للدولة الجزائرية نحو التحرر من التبعية لقطاع المحروقات، أصبح الانتقال من اقتصاد الربيع إلى الإقلاع الاقتصادي ضرورة حتمية تتطلب بيئة استثمارية جاذبة، شفافة ومستقرة وإدراكاً لهذه الأهمية، وتجسيدا للمبادئ الدستورية التي كرستها المادة 61 من دستور 2020 حول حرية التجارة والاستثمار، بادرت الجزائر بإصدار القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار. هذا القانون لا يمثل مجرد تعديل تشريعي تقني، بل هو بمثابة ميثاق جديد يهدف لإعادة بناء الثقة مع المستثمرين المحليين والأجانب عبر حزمة من الأنظمة التحفيزية المبتكرة والضمانات القانونية المعززة، مدعومة بإصلاحات مؤسسية ورقمنة شاملة للمسار الاستثماري عبر الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI).

ثانياً: إشكالية الدراسة:

رغم التفاؤل الذي صاحب صدور القانون 18-22، إلا أنّ الرّهان الحقيقي يكمن في مدى قدرة هذه النصوص القانونية على التحوّل إلى نتائج ميدانية ملموسة تكسر الجمود الاستثماري

وتدفع بعجلة التّمو في القطاعات الاستراتيجية ومن هنا تتبلور مشكلة الدّراسة في التساؤل الجوهري التالي:

إلى أي مدى تساهم الأنظمة التحفيزية والضمانات التي أقرها القانون 18-22 في تعزيز جاذبية الاقتصاد الوطني، وتحقيق "الإقلاع الاقتصادي" المنشود في ظلّ التحديات الراهنة؟ وللإحاطة بجوانب هذه الإشكالية، سنحاول الإجابة على التساؤلات الفرعية التالية:

1. ما هي الضمانات المستحدثة التي كرسها القانون 18-22 لحماية المستثمر وتأمين حقوقه؟

2. كيف تم هيكلة الأنظمة التحفيزية (نظام القطاعات، المناطق، والمشاريع الكبرى)، وما هي قيمتها المضافة مقارنة بالقوانين السابقة؟

3. بناءً على المؤشرات الأولية (AAPI)، ما هي الانعكاسات الميدانية لهذه الحوافز على جاذبية المناخ الاستثماري في الجزائر؟

ثالثاً: الإطار النظري :

1. مدرسة الاقتصاد المؤسساتي الحديث .

تعتمد هذه الدراسة على أدبيات "مدرسة الاقتصاد المؤسساتي الحديث (New Institutional Economics)، والتي يتزعمها "دوغلاس نورث". تنظر هذه المدرسة إلى القوانين (مثل القانون 18-22) باعتبارها مؤسسات الرسمية "التي تضع قواعد اللعبة في المجتمع وتكمن أهمية هذه المدرسة في بحثنا في أنها تفسر كيف أن الإصلاح التشريعي ليس مجرد تغيير نصوص، بل هو وسيلة لخفض "تكاليف المعاملات وهي تكاليف المعلومات والتعاقد وحماية الملكية التي كانت تشكل عائقاً أمام المستثمرين في المنظومات السابقة. فكلما كانت القواعد (الحوافز والضمانات) واضحة ومستقرة، قلّت درجة "عدم اليقين"، مما يحفز الفاعلين الاقتصاديين على الاستثمار طويل الأمد¹.

2. النظريات المفسرة : تستعين الدراسة بنظريتين أساسيتين لتدعيم التحليل التقييمي:

أ النظرية التوفيقية: (The Eclectic Paradigm - OLI) لصاحبها "جون دانيغ". تستخدم هذه النظرية لتقييم مدى نجاح القانون 18-22 في تعزيز "مزايا الموقع للجزائر، فالمستثمر

¹ دوغلاس نورث، المؤسسات، التغير المؤسسي والأداء الاقتصادي، ترجمة: نايل الحنفي، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2006، ص.47.

الأجنبي يختار وجهته بناءً على ما توفره الدولة من حوافز ضريبية (Incentives) وضمانات قانونية (Guarantees) ومن خلال هذه النظرية، سنقوم بقياس مدى قدرة "الأنظمة التحفيزية الجديدة على جعل الجزائر موقعاً تنافسياً جاذباً مقارنة بالأسواق الإقليمية".¹

ب نظرية مراحل النمو الاقتصادي: حيث تُستخدم هذه النظرية كـ "مقياس نجاح" فهي تفترض أن الإقلاع يتطلب رفع معدل الاستثمار المنتج وتوجيهه نحو قطاعات استراتيجية رائدة في نظر "والد روستو"، سنقوم من خلالها بتقييم ما إذا كانت أنظمة الحوافز في القانون الجديد قادرة فعلياً على توجيه رؤوس الأموال نحو هذه القطاعات لتحقيق قفزة التنمية المنشودة.²

3. مضمون مقارنة الأمن القانوني .

تنبثق هذه المقاربة من مبدأ سيادة القانون ، وهي تهدف إلى حماية المستثمر من مفاجآت التشريع وتركز في دراستك على ثلاثة أبعاد أساسية:³

- **وضوح النصوص: (Clarity)** أي أن تكون نصوص القانون 18-22 صريحة وغير قابلة للتأويلات المتعددة، مما يمنع "التعسف الإداري" في تفسير الامتيازات.
- **ثبات واستقرار التشريع: (Stability)** وهذا ما عالجته القانون الجديد عبر بند الاستقرار ، الذي يضمن للمستثمر عدم تأثر مشروعه بأي تعديلات تشريعية مستقبلية قد تكون أقل نفعاً، وهو ما يسمى بحماية "المراكز القانونية المكتسبة".
- **توقع النتائج: (Predictability)** أي قدرة المستثمر على وضع دراسة جدوى اقتصادية لـ 10 أو 15 سنة قادمة وهو مطمئن بأن القواعد التي بدأ بها مشروعه لن تتغير فجأة، مما يقلل من "المخاطر القانونية".

ستستخدم هذه المقاربة لتحليل المادة التي تنص على "عدم رجعية القوانين" في مجال الاستثمار، وكيف أن المشرع الجزائري حاول من خلالها كسر "عقدة عدم الاستقرار التشريعي"

¹Dunning, J. H. (2001). "The Eclectic (OLI) Paradigm of International Production: Past, Present and Future". *International Journal of the Economics of Business*, Vol. 8, No. 2, pp. 173-190

²والد روستو، مراحل النمو الاقتصادي، ترجمة: هاني حوراني، دار المشرق الثقافي، عمان، 1991، ص 45

³ Conseil d'État (2006), *Sécurité juridique et complexité du droit*, Rapport public, La Documentation française, Paris, p. 13.

التي ميزت القوانين السابقة، معتبراً أن الأمن القانوني هو المغناطيس الحقيقي لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

رابعاً: مناهج الدراسة.

لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة على إشكالياتها المطروحة، تم اعتماد مقاربة منهجية تكاملية تستند إلى المناهج التالية:

1. **المنهج التحليلي القانوني والمؤسساتي:** وهو المنهج الأساسي في هذه الدراسة، حيث يتم من خلاله تفكيك نصوص القانون 18-22 والمراسيم التنفيذية المرتبطة به، يهدف هذا المنهج إلى استجلاء الفلسفة التشريعية الجديدة للجزائر، وتقييم مدى كفاية الضمانات الممنوحة للمستثمر، والآليات الإجرائية المستحدثة في إرساء بيئة قانونية مستقرة ومحفزة.

2. **المنهج الوصفي التحليلي:** تم توظيفه لعرض المفاهيم النظرية المرتبطة بمناخ الاستثمار وجاذبية الاقتصاد، مع إسقاطها على السياق الجزائري. كما يتيح هذا المنهج تحليل المعطيات النوعية والكمية الصادرة عن الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI)، لربط النص القانوني بالواقع الميداني، وقياس المؤشرات الأولية لتدفق الاستثمارات في القطاعات الاستراتيجية.

3. **المنهج التاريخي**

اعتمدت الدراسة المنهج التاريخي لتتبع سيرورة التحول في الفلسفة الاستثمارية للجزائر، إذ يسمح لنا هذا المنهج بتسليط الضوء على كيفية انتقال المشرع الجزائري من مرحلة التعديلات الظرفية والمتكررة التي اتسمت بعدم الاستقرار التشريعي إلى مرحلة "التأسيس لبيئة قانونية مستقرة تضمن للمستثمر رؤية واضحة لمدة لا تقل عن عشر سنوات، كما يفيد هذا المنهج في رصد التحول الجوهري من المنطق الإداري البيروقراطي الذي كان يحكم الوكالة السابقة (ANDI)، إلى المنطق الاقتصادي الرقمي الذي تتبناه الوكالة الحالية (AAPI).

خامساً: الاطار المفاهيمي:

1. **الاستثمار الاجنبي، (Foreign Investment):** هو استثمار تقوم به جهة (شركة أو فرد) مقيمة في بلد أجنبي في أصول أو مشاريع داخل بلد مضيف، حيث يأخذ شكلين رئيسيين: الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI) الذي يتضمن عادةً سيطرة أو نفوذاً كبيراً على الإدارة والاستثمار الأجنبي غير

- المباشر الذي يشمل شراء أوراق مالية كأشهم والسندات دون هدف السيطرة الإدارية ، الدافع الأساسي له غالباً هو تحقيق عوائد مالية أعلى أو الوصول إلى أسواق جديدة أو موارد أرخص.¹
2. المناخ الاستثماري، (Investment Climate) : هو البيئة الشاملة التي تتكون من مجموعة العوامل والظروف الاقتصادية، السياسية، والقانونية، والتي تؤثر مجتمعة على جاذبية الاستثمار في بلد ما وتقييم المستثمرين للمخاطر والعوائد المحتملة.²
3. الأنظمة التحفيزية، (Incentive Systems) : هي مجموعة السياسات والإجراءات والمزايا التي تقدمها الحكومات أو الهيئات المختصة بهدف تشجيع وجذب الاستثمارات (المحلية أو الأجنبية) إلى قطاعات أو مناطق معينة، تشمل هذه الحوافز عادةً مزايا ضريبية ومزايا مالية وتسهيلات جمركية، وتوفير أراضي بأسعار مدعومة، وتبسيط الإجراءات الإدارية والتراخيص، غالباً ما تكون هذه الحوافز مشروطة بالتزامات معينة من المستثمر.³
4. الضمانات، (Guarantees): هي مجموعة الأحكام والإجراءات القانونية والمؤسسية، والاتفاقيات التي توفرها الدولة المضيفة لحماية المستثمرين (خاصة الأجانب) وممتلكاتهم واستثماراتهم من المخاطر غير التجارية، تشمل هذه الضمانات عادةً، حماية الملكية الخاصة ضد المصادرة أو التأميم التعسفي دون تعويض عادل وفوري، حرية تحويل الأرباح ورأس المال إلى الخارج، ضمان المعاملة الوطنية أو معاملة الدولة الأكثر رعاية، الوصول إلى آليات تسوية المنازعات المحايدة والفعالة. تهدف هذه الضمانات إلى تقليل المخاطر السياسية والقانونية وتعزيز ثقة المستثمرين.⁴

¹ حنان أوشن والطاهر زواقي، "الاستثمار الأجنبي في التشريع الجزائري"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1، المجلد 9، العدد 1، جانفي 2022، ص 169.

² . ثائر القدومي، " العوامل المحددة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة الى الاردن، دراسة تحليلية للفترة 1996 – 2002"، مجلة البصائر، مجلد (10) ع (2)، جامعة البترا الخاصة، اكتوبر 2006، عمان، ص 20.

³ ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي واشكالية التهرب، اطروحة دكتوراه، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2002، ص 17.

⁴ عبد الله عبد الكريم عبد الله، ضمانات الاستثمار في الدول العربية دراسة قانونية مقارنة لاهم التشريعات العربية والمعاهدات الدولية، (عمان : دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2010)، ص 23.

5. **الإقلاع الاقتصادي (Economic Take-off)** هو مرحلة انتقالية حاسمة ينتقل فيها الاقتصاد الوطني من حالة الركود أو التبعية المفرطة لقطاع واحد (المحروقات) إلى مسار نمو ذاتي ومتسارع، يتطلب هذا الإقلاع تعبئة واسعة للاستثمارات في القطاعات الإنتاجية، وتحقيق طفرة في الصادرات خارج المحروقات، وهو الهدف الاستراتيجي النهائي الذي تسعى المنظومة القانونية الجديدة للاستثمار لتحقيقه¹.
6. **المنصة الرقمية للمستثمر (Investor's Digital Platform)** هي الأداة التقنية المركزية التي استحدثها القانون 18-22 لرقمنة كافة الإجراءات المتعلقة بالاستثمار، تُعرّف إجرائياً بأنها "الواجهة الرقمية الوحيدة" التي تضمن الشفافية، وتسرع معالجة الملفات، وتلغي التواصل المباشر بين المستثمر والإدارة، مما يقلص من فرص البيروقراطية والفساد².
7. **الشباك الوحيد (One-Stop Shop)** هو آلية مؤسسية تهدف إلى تبسيط الإجراءات الإدارية وتجميع كافة التراخيص والخدمات الضرورية للمستثمر في نقطة اتصال واحدة وقد قسمه القانون الجديد إلى شبك وحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية "و شبابيك وحيدة غير ممرضة لضمان سرعة التنفيذ والفعالية في المرافقة"³.
8. **العقار الاقتصادي (Economic Land)** يمثل الأوعية العقارية (المناطق الصناعية، مناطق النشاطات) المخصصة لاحتضان المشاريع الاستثمارية. وفي سياق القانون الجديد، يُنظر للعقار كـ "عامل إنتاج" استراتيجي تسعى الدولة لتسهيل الوصول إليه عبر آليات منح شفافة ومبنية على الجدوى الاقتصادية للمشروع، وليس على الامتيازات الإدارية⁴.
9. **الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI)** هي الهيئة الوطنية المستحدثة التي حلت محل الوكالة السابقة (ANDI). تُعرف بأنها الذراع التنفيذية لسياسة الاستثمار في الجزائر،

¹ وائل روستو، مراحل النمو الاقتصادي، ترجمة هاني حوراني، دار المشرق الثقافي، عمان، 1991، ص 45.

² المادة 23 من القانون رقم 18-22 المؤرخ في 24 جويلية 2022، المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 50، الصادرة بتاريخ 28 جويلية 2022.

³ المواد 19، 20، 21 من القانون رقم 18-22، مرجع سابق.

⁴ المادة 02 من القانون رقم 17-23 المؤرخ في 15 نوفمبر 2023، الذي يحدد شروط وكيفية منح العقار الاقتصادي التابع للأموال الخاصة للدولة الموجه لإنجاز مشاريع استثمارية، الجريدة الرسمية، العدد 73، الصادر بتاريخ 15 نوفمبر 2023.

وتتمتع بصلاحيات واسعة تشمل الترويج، المرافقة، منح الحوافز، وإدارة المنصة الرقمية، مع تبعية مباشرة للوزير الأول لضمان الثقل السياسي والفعالية الميدانية¹.

سادسا: هيكلية الدراسة:

المحور الأول: الأمان القانوني والمؤسساتي كقاعدة ارتكاز للإقلاع الاقتصادي.

يركز هذا المحور على فحص الفلسفة التشريعية للقانون 18-22، باعتباره الأداة التي تهدف إلى توفير "الاستقرار واليقين" لللازمين لبدء مرحلة الإقلاع.

المحور الثاني: الأنظمة التحفيزية الموجهة كقاعدة لتنوع الهيكل الإنتاجي وتحقيق الإقلاع.

ينتقل هذا المحور من توفير البيئة إلى تفعيل الحركة بتوجيه الاستثمارات نحو قطاعات استراتيجية رائدة. هنا يظهر دور الأنظمة التحفيزية الثلاثة، القطاعي، المناطق، والمشاريع الكبرى، كآليات ذكية لتوجيه رؤوس الأموال نحو الصناعات التحويلية، الفلاحة، والطاقات المتجددة.

المحور الأول: الأمان القانوني والمؤسساتي كقاعدة ارتكاز للإقلاع الاقتصادي.

إنّ الأمان القانوني هو الوقود الذي يغذي محركات الاستثمار، إذ لا يمكن تصور قفزة اقتصادية في ظل بيئة يسودها عدم اليقين التشريعي. لذا، نركز هنا على كيفية صياغة القانون 18-22 لبيئة آمنة تنهي حقبة التردد الاستثماري وتبدأ مرحلة الثقة المنتجة ولهذا تسعى الجزائر، كجزء من رؤيتها التحوّلية منذ عام 2020 وإرادتها السياسية العليا لإصلاح المنظومة الاقتصادية، جاهدة لتنوع اقتصادها وتقليل الاعتماد على المحروقات، وجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية كأولوية وفي هذا السياق، يأتي إصدار القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار، كخطوة هامة ضمن جهود الجزائر لتحديد القواعد المنظمة للاستثمار والحقوق والضمانات والأنظمة التحفيزية المطبقة بهدف تعزيز جاذبيتها كوجهة استثمارية رئيسية وتحقيق أهدافها التنموية الطموحة للوصول إلى اقتصاد منتج ومتنوع.

أولا: مفهوم وأهمية الاستثمار كقاعدة للإقلاع.

يعدّ الاستثمار، خاصة الأجنبي المباشر (FDI)، قاطرة التحول من المجتمع التقليدي إلى مرحلة الإقلاع. وتبرز أهميته الاستراتيجية للجزائر (آفاق 2030) في كونه حزمة متكاملة تنقل رأس

¹ المادة 17 من القانون رقم 18-22، مرجع سابق.

المال والتكنولوجيا والخبرة الإدارية، مما يساهم في سد الفجوة التمويلية والمعرفية، وتحويل الاقتصاد من التبعية الريفية إلى الإنتاجية المستدامة.

1. طبيعة ومفهوم الاستثمار الاجنبي :

يعرف الاستثمار على أنه عملية إيداع المال أو الأصول في مشروع أو نشاط معين، بهدف تحقيق عوائد مالية أو اقتصادية في المستقبل، ويمكن تعريف الاستثمار على أنه عملية إيداع المال أو الأصول في مشروع أو نشاط معين، بهدف تحقيق عوائد مالية أو اقتصادية في المستقبل ويمكن أن يكون الاستثمار في أصول مالية مثل الأسهم والسندات وصناديق الاستثمار، ويمكن أن يكون في أصول عقارية مثل العقارات والعقارات التجارية. كما يمكن للأفراد والشركات الاستثمار في أصول مادية مثل المعدات والآلات والمخزون إذ يمكن تحديد أوجه الاستثمار الاجنبي فيما يلي:¹

– **الاستثمار في الأصول المالية:** مثل شراء الأسهم في الشركات، السندات الحكومية أو سندات الشركات، وخصص في صناديق الاستثمار المتنوعة، حيث يهدف هذا النوع غالباً إلى تحقيق أرباح رأسمالية (زيادة قيمة الأصل) أو الحصول على دخل دوري (توزيعات أرباح أو فوائد).

– **الاستثمار في الأصول الحقيقية المادية:** ويشمل شراء العقارات (السكنية أو التجارية)، الأراضي، المعدات والآلات الإنتاجية، تطوير البنية التحتية، أو حتى بناء المخزون بهدف بيعه لاحقاً بسعر أعلى.

أ. **المنظور الاقتصادي للاستثمار:** يعد الاستثمار عنصراً رئيسياً في النشاط الاقتصادي لما له من مكانة بارزة في نظرية الدخل والتشغيل، فالاستثمار نظراً لكون الاستثمار نشاطاً اقتصادياً حيوي واستراتيجي له وظيفة هامة وفعالة في سير النشاط الإنتاجي وتطوير القوى الإنتاجية ومن ثم تحقيق السياسات التنموية على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي.²

ب. **تعريف الاستثمار من الناحية القانونية:** هو تقديم الأموال المادية والمعنوية من شخص طبيعي أو معنوي للمساهمة المباشرة أو غير المباشرة في مشروع قائم أو سيتم انشاؤه للقيام بنشاط اقتصادي ما خلال مدة معقولة من الزمن، فعملية الاستثمار من شأنها أن تؤدي إلى نمو

¹ علي عباس إدارة الأعمال الدولية " الاطار العام " دار الحامد ، عمان ، ط.1 ، 2007 ، ص. 37.

² زواهي الطاهر، أو هن حنان، "الاستثمار الأجنبي في التشريع الجزائري"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور خنشلة، العدد 03، 2014، ص 168

المؤسسة والزيادة في حجم الإنتاج و كذلك إحداث مناصب شغل جديدة والمساهمة في امتصاص البطالة. إن القواعد القانونية المنظمة للاستثمار في الجزائر تضمنها الأمر رقم 03-01 لسنة 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار لقد نص القانون في المادة الأولى منه على: يشمل كل الاستثمارات الوطنية والأجنبية المنجزة في النشاطات الاقتصادية المنتجة للسلع والخدمات وكذلك الاستثمارات التي تنجز في إطار منح الامتيازات والرخصة.¹

✓ يهدف الإطار القانوني المنظم للاستثمار إلى:

تحديد حقوق والتزامات المستثمرين، تتمثل في توضيح ما يمكن للمستثمر توقعه من حماية وضمانات وما هو مطلوب منه من التزامات، بالإضافة الى توفير بيئة آمنة ومستقرة من خلال ضمانات ضد نزع الملكية غير المبرر، وحرية تحويل الأرباح ورأس المال، والوصول إلى آليات تسوية المنازعات الفعالة، هذا الى جانب تنظيم الحوافز والإعفاءات التي تتجسد في تحديد الشروط والمعايير للحصول على المزايا الضريبية أو الجمركية أو غيرها من أشكال الدعم وفي هذا الصدد يتم تحديد القطاعات المتاحة للاستثمار وشروطه، قد تضع القوانين قيوداً أو شروطاً خاصة للاستثمار في قطاعات معينة تعتبر استراتيجية أو حساسة.

2. أنواع الاستثمار الأجنبي المباشر:

في ظلّ التحوّلات الاقتصادية العالمية المتسارعة، التي تتسم بالعمولة وتزايد انفتاح الأسواق وتضاؤل الحواجز أمام حركة رؤوس الأموال والتجارة الدولية، اتخذ الاستثمار الأجنبي المباشر أشكالاً وأنماطاً متعددة. يمكن تصنيف هذه الأنماط وفقاً لمعايير مختلفة، أبرزها:

1.2 حسب الجهة الممولة للاستثمار.

أ المشاريع المشتركة:

يمثل هذا النمط تحالفاً استراتيجياً بين مستثمر أجنبي وشريك محلي (أو أكثر) في الدولة المضيفة. يتفق الطرفان على تأسيس كيان قانوني جديد ومستقل، يتقاسمان فيه الملكية والمخاطر والأرباح، ويتعاونان في إدارته وتشغيله لتحقيق أهداف مشتركة. تلجأ الشركات لهذا النوع

¹ مروان شحوط، كنجو عبود كنجو، أسس الاستثمار، القاهرة، جامعة القدس المفتوحة، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، 2008، ص 08

للاستفادة من معرفة الشريك المحلي بالسوق، أو لتقاسم التكاليف والمخاطر العالية، أو استجابة لمتطلبات قانونية في بعض الدول المضيفة التي تشترط وجود شريك محلي في قطاعات معينة¹.

ب. الاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي :

في هذا النموذج، يقوم المستثمر الأجنبي (عادةً شركة متعددة الجنسيات) بتأسيس أو امتلاك مشروع بالكامل في الدولة المضيفة دون الحاجة لشريك محلي. يمنح هذا الشكل المستثمر الأجنبي سيطرة تامة على العمليات، القرارات الاستراتيجية، التكنولوجيا، والأرباح. يمكن أن يتخذ هذا شكل إنشاء فرع جديد كلياً (Greenfield Investment) أو الاستحواذ على شركة محلية قائمة بالكامل (Acquisition). وتفضل الشركات هذا الخيار عندما ترغب في حماية ملكيتها الفكرية بشكل كامل، أو ضمان تطبيق معاييرها التشغيلية العالمية بدقة، أو عندما تكون لديها ثقة عالية في قدرتها على العمل بمفردها في السوق المضيف.

2.2. التصنيف حسب اتجاه تدفق الاستثمار: يركز هذا المعيار على وجهة حركة رأس المال

الاستثماري بالنسبة للدولة المعنية:

أ. الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر: (Outward FDI)

يشير هذا المصطلح إلى تدفقات رؤوس الأموال الاستثمارية من اقتصاد محلي (الدولة الأم للمستثمر) إلى اقتصاد أجنبي (الدولة المضيفة). أي أنه يمثل استثمارات يقوم بها مستثمرون محليون (شركات أو أفراد) في مشاريع خارج حدود بلدهم، بهدف الوصول إلى أسواق جديدة، أو موارد طبيعية، أو كفاءات، أو تحقيق التكامل ضمن سلاسل القيمة العالمية.

ب. الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد أو الداخل: (Inward FDI)

وهو الصورة الأكثر شيوعاً عند الحديث عن جذب الاستثمارات. يمثل هذا النوع تدفقات رؤوس الأموال الاستثمارية من مصادر أجنبية (مستثمرين غير مقيمين) إلى داخل الاقتصاد المحلي (الدولة المضيفة). يعتبر مقياساً هاماً لجاذبية بيئة الاستثمار في الدولة، ومصدراً رئيسياً للتمويل الخارجي، ونقل التكنولوجيا، وخلق فرص العمل، وتعزيز القدرة التنافسية للاقتصاد المحلي.

3. الأهمية الاستراتيجية والخصائص الجوهرية للاستثمار الأجنبي المباشر:

¹ عيادي فريدة، "الملتقى الوطني الافتراضي حول: "الاستثمار والمتطلبات الحديثة للتنمية الاقتصادية في الجزائر، كلية الحقوق،

جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، يوم: 27 أكتوبر 2020، ص 4

يتمتع الاستثمار الأجنبي المباشر بأهمية كبرى لأنّ له آثار إيجابية عديدة، فهو يساهم في رفع معدلات اقتصادات الدول المضيفة، حيث يعمل على خلق مناصب إضافية تتناسب مع سوق العمل وبالتالي الحد من مشكلة البطالة، والتي تعتبر ظاهرة منتشرة بشكل كبير في الدول النامية،¹ كما يُمثل الاستثمار الأجنبي المباشر رافداً استراتيجياً يتجاوز مجرد كونه تدفقاً مالياً عابراً للحدود، فهو يُعتبر حزمة متكاملة تجمع بين رأس المال، المعرفة التقنية، والخبرات التنظيمية الحديثة. وتبرز قيمته المضافة في قدرته على إحداث تحولات هيكلية عميقة في الاقتصادات المضيفة، مما يجعله أداة جوهرية في استراتيجيات التنويع الاقتصادي واللاحق بالركب التكنولوجي العالمي، وتتجلى أبعاد هذه الأهمية وخصائصها الفريدة في العناصر التالية:²

- يساهم بفاعلية في رفع معدلات النمو الاقتصادي وتوفير تدفقات مستمرة من العملة الصعبة، مما يحسن وضع ميزان المدفوعات ويعزز قدرة الدولة على تمويل وارداتها من السلع والتكنولوجيا الاستراتيجية.
- يعمل كأداة قوية لتوليد مناصب شغل جديدة ومتنوعة تتلاءم مع احتياجات السوق المحلي، مما يساهم بشكل مباشر في الحد من مشكلات البطالة المزمنة في الدول النامية.
- يُمثل القناة الرئيسية لنقل التقنيات المتقدمة وأساليب الإنتاج الحديثة والممارسات الإدارية والتسويقية المتطورة، مما يسد الفجوة التكنولوجية في البلد المضيف.
- تساهم الشركات الأجنبية عبر خبراتها الدولية في صقل مهارات العمالة المحلية ورفع كفاءتها الإنتاجية وفنون تعاملها مع معايير الجودة العالمية، مما يعزز تنافسية المورد البشري الوطني.
- يتميز هذا النوع من الاستثمار بالدقة، حيث يعتمد على دراسات جدوى اقتصادية وفنية معمقة تضمن التخصيص الأمثل للموارد (الطبيعية والبشرية) وتقليل الهدر، مع تحقيق وفورات الحجم (Economies of Scale).

¹ قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 37.

² بن عبد العزيز سمير، بن عبد العزيز سفيان، " دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تمويل الاقتصاد الوطني الجزائري (دراسة تحليلية للفترة 2000-2015) " مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة طاهري محمد بشار، المجلد 04، العدد 01، ص 155.

- يدعم مبادلات التجارة الخارجية عبر الاستثمار في القطاعات التي يمتلك فيها البلد المضيف "ميزة نسبية"، مما ينوع الصادرات خارج المحروقات ويوفر منتجات محلية ذات جودة عالمية قابلة للتنافس في الأسواق الدولية.
- يؤدي دخول الاستثمارات الأجنبية إلى توسيع قاعدة السوق المحلية وزيادة التنافسية، مما يحسن جودة الخدمات للمستهلك ويحقق وفورات اقتصادية ومنافع اجتماعية تخدم أهداف التنمية الطويلة الأمد.

ثانيا : مبادئ تحسين مناخ الاستثمار في قانون 22-18.

1. مبدأ حرية الاستثمار .

يعد الاعتراف بمبدأ حرية الاستثمار من أهم الحوافز التي يستند لها المستثمر قبل اتخاذ قراره للاستثمار في بلد ما، ونظرا لأهمية هذا المبدأ في جذب الاستثمارات فقد تم تكريسه في دستور 2020 في المادة 61، حيث حرية التجارة والاستثمار والمقابلة مضمونة وتمارس في إطار القانون، وهو نفس المبدأ الذي نصت عليه المادة 3 من القانون 22-18، كل شخص طبيعي أو معنوي وطني كان أو أجنبي مقيم أو غير مقيم يرغب في الاستثمار وهو حر في اختيار¹ ويُقصد بحرية الاستثمار الاعتراف للمستثمر الوطني أو الأجنبي بحرية إنشاء المشروع الاستثماري والتحمل من كل القيود والعراقيل الإدارية التي تحول دون ذلك، كما تعني الحرية في اختيار نوع النشاط الذي سيمارسه، مكان ممارسته، حجم الأموال التي ستستثمر فيه، حرية امتلاك أكثر من مشروع، وتمتد إلى الحرية في إدارة هذه المشاريع والسيطرة الكاملة على السياسة الإنتاجية التسويقية والمالية.²

2. مبدأ الشفافية والمساواة في التعامل مع الاستثمارات:

كرس قانون الاستثمار 22-18 مبدأ الشفافية والمساواة من أجل تحرير الاستثمار وجذب المستثمرين في الجزائر ويقصد بمبدأ المساواة تمكين المستثمر من الاستفادة من كل الاستثمارات المنصوص عليها قانونا للمستثمر الاجنبي والمحلي على حد سواء، فقد تم تعزيزه بموجب القانون رقم 22-18 في المادة 3 الفقرة الأخيرة من خلال التأكيد على مبدأ الشفافية في تسيير الاستثمارات

¹ المادة 3 من القانون 22-18. المؤرخ في 24 جويلية 2022، يتعلق بالاستثمار (ج. ر رقم 50 المؤرخة في 28 جويلية 2022)

² مقراني خلود، معيزة صبرينة، الحوافز الممنوحة للمستثمرين من قانون الاستثمار الجزائري، دفا تر السياسة والقانون، جامعة، مج 14، العدد 1 قاصدي مرباح، ورقلة، ص. 69.

باستحداث المنصة الرقمية للمستثمر، ليتم على مستواها جميع المعاملات والإجراءات وتعتبر أيضا بنكا لمعلومات للمستثمر، كما تم انشاء ايضا والشباك الوحيد الخاص بالمشاريع الكبرى والاستثمارات الاجنبية ومن الضمانات أيضا ما جاء به القانون 18 22، مساواته في التعامل بين المستثمر الأجنبي والمحلي، كما ساوى أيضا بين المستثمر الاجنبي المقيم وغير المقيم، حيث يعامل المستثمر الطبيعي والمعنوي الأجنبي معاملة منصفة وعادلة، فيما يخص الحقوق والواجبات المرتبطة باستثماراتهم

3. مبدأ الاستقرار التشريعي:

يُعد الاستقرار التشريعي 'الضمانة الذهبية' للإقلاع الاقتصادي. فعملية الإقلاع تتطلب استثمارات ضخمة وطويلة الأمد (Long-term investments) لا تظهر نتائجها إلا بعد سنوات ومن خلال المادة 13 و38 من القانون 18-22، طمأن المشرع المستثمر بأن "قواعد اللعبة" التي بدأ على أساسها مشروعه لن تتغير، مما يحول البيئة التشريعية من عائق بيروقراطي إلى أصل استراتيجي يقلل من تكاليف عدم اليقين ويحفز على ضخ استثمارات مستدامة.

يقصد بشرط الثبات التشريعي تعهد الدولة المتعاقدة مع المستثمر في حالة عقود الدولة، أو الدولة المضيفة للاستثمار عامة. بتثبيت واستقرار النظام القانوني للاستثمار أو محل عقد الاستثمار فالثبات التشريعي يهدف إلى منع الطرف المضيف من التعديل إلى صالحه، بمعنى آخر القانون الواجب التطبيق على العقد الذي يتولى معادلة المفاهيم التعاقدية.¹

ولقد أكد القانون 18 22 من خلال مواده على هذه الضمانة في نص المادة 13 والتي نصت: "لا تسرى الآثار الناجمة عن م ا رجعة أو إلغاء هذا القانون التي قد تطرأ مستقبلا، على الاستثمار المنجز في إطار هذا القانون، إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة."²

وفي نفس السياق ذهبت المادة 38 من القانون 18 22 على أن المستثمر يحتفظ بالحقوق والمزايا المكتسبة بطريقة قانونية بموجب التشريعات السابقة لهذا القانون حيث يظهر جليا أن المشرع رعى في هذا الاستثناء مصلحة المستثمر الذي قد يمنحه القانون الجديد ضمانات أوسع

¹Gjuzi, Jola (2018). Stabilization clauses in international investment law: A sustainable development approach. Springer, p. 11.

² المادة 13. من القانون 18-22. المتعلق بالاستثمار.

وحماية أكبر من تلك الممنوحة له في ظل القانون القديم فيحق له قانونا في هذه الحالة المطالبة صراحة بخضوعه لأحكام القانون الجديد الأكثر تلاؤمًا وخدمة لمصالحه.

4. الملكية الفكرية:

تسعى الدول إلى جذب أكبر قدر ممكن من الاستثمارات في مجال حقوق الملكية الفكرية، الأمر الذي يدفعها لتوفير مناخ استثماري مألوف من أجل أن يحظى المستثمر بفرصة استثمار أمواله دون خوف خاصة فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا، حيث يُعتبر عقد الترخيص أداة أساسية لنقل التكنولوجيا ويقصد بالملكية الفكرية الحقوق القانونية التي تنتج من الأنشطة الفكرية في المجالات الصناعية، العلمية، الأدبية والفنية والتي اعترف لها المشرع بالحماية القانونية وفق شروطها المحددة.¹

لقد نص المشرع الجزائري بضرورة تكفل الدولة بتوفير الضمانات القانونية التي تحمي حقوق الملكية الفكرية من جميع أشكال مساس براءات الاختراع أو التقليد أو القرصنة أو السرقة، حيث تنص المادة 09 من القانون 22-18، على أنه تضمن الدولة حماية حقوق الملكية الفكرية طبقا للتشريع المعمول به، أما في مجال التجارة الالكترونية فقد نصت المادة 03. قانون التجارة الالكترونية 2018-50، على أنه تمنع كل معاملة عن طريق الاتصالات الالكترونية تتعلق بالمنتجات التي تمس بحقوق الملكية الفكرية أو الصناعية أو التجارية.²

ثالثا: الضمانات المالية والقضائية لتحسين مناخ الاستثمار في قانون 22-18.

يُقصد بالضمانات الموضوعية تلك الأحكام التي يكون موضوعها الاقرار بحقوق المستثمر الأجنبي، ومن بينها حماية رأس ماله وأرباحه وحقه في تحويلها خارج الدولة المضيفة وحقه في عدم تأميمها أو نزع ملكيتها إلا لمصلحة عامة مقابل تعويض عادل، بالإضافة لعدم فرض الحراسة عليها أو مصادرتها إلا بحكم محكمة مختصة، وتهدف هذه الضمانات الى تعزيز الثقة في الأسواق المالية و تشجيع التدفقات المالية و توفير بيئة استثمارية مستدامة في البلد ولهذا فإن بموجب قانون الاستثمار 22-18 الذي كرس هو هذه الضمانات عبر صياغة نصوص قانونية جديّة من توفير

¹ بن عبيد سهام، دور القانون 22-18 المتعمق بالاستثمار في تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر، مجلة الفكر القانوني والسياسي، مج7، ع1، جامعة فرحات عباس سطيف1، ص.525.

² قانون 2018-05 مؤرخ في 24 شعبان 1439 الموافق لـ 10 ماي 2018، يتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية عدد 28، مؤرخة في ماي 2018.

مناخ استثماري يحفز على الاستثمارات في الجزائر ولا تكتمل الحماية التشريعية للمستثمر الأجنبي إلا بضرورة توفير ضمانات مالية تحمي الجانب المالي للاستثمارات الأجنبية مما يوفر الاستقرار والاطمئنان للمستثمر الأجنبي على أمواله في الدولة المضيفة. لذا نجد المشرع الجزائري قد كرس عبر مختلف قوانين الاستثمار هذه الضمانات المالية بغرض استقطاب الاستثمارات الأجنبية وتشمل هذه الضمانات الجوهرية ما يلي :

1. الضمانات المالية:

تحرص الدول على انتهاز سياسة اقتصادية منفتحة على اقتصاد السوق نظرا لأن غالبية المستثمرين من دول غربية وتعتمد على الليبرالية الاقتصادية التي مفادها حرية الاستثمار ، تنقل رؤوس الاموال ، لذا لجأت الجزائر ، على منح المستثمرين الأجانب حق تحويل رؤوس أموالهم والعوائد الناتجة عنها .

أ. ضمان تحويل رأسمال المستثمر إلى الخارج.

إنّ ضمان تحويل رؤوس الأموال والأرباح ليس مجرد ميزة مالية، بل هو آلية لضمان انسيابية "رأس المال العالمي" نحو الداخل الجزائري. فعملية الإقلاع الاقتصادي تحتاج إلى تكنولوجيا وخبرات أجنبية، وهذه الأخيرة لن تأتي إلا إذا اطمأن المستثمر على سهولة خروج عوائده. لذا، فإن المادة 08 من القانون تعمل كصمام أمان يربط الاقتصاد الوطني بسلاسل القيمة العالمية، مما يسرع من وتيرة التحول نحو اقتصاد منتج ومنافس.

ولهذا قام المشرع الجزائري في إطار قانون الاستثمار بالتأكيد على ضمانات الحماية اللازمة لأموال الاستثمار في الجزائر ، تتمثل في تجويل رؤوس الاموال التي تقو الدولة المضيفة بمنحها للمستثمر الأجنبي، وقد نص المشرع الجزائري على هذه الضمانة الممنوحة للمستثمر ضمن المادة 08 من القانون 18-22 ، حيث يتضح أن المشرع أعطى للمستثمر حق تحويل رؤوس الاموال من اجل المشاريع الاستثمارية ومن أهم ضمانات التي يسعى إليها المستثمر الأجنبي هو حقه في ضمان تحويل رأسماله المستثمر وعائداته بشرط أن تكون مستوردة عن طريق المصرفي والمحرة بعملة حرة يسعرها بنك الجزائر بانتظام ويتم التنازل عنه لصالحه والتي تساوي قيمتها أو تفوق الحدود

- الدنيا حسب التكلفة الكمية للمشروع، كما تقبل كحصاص خارجية علمية إعادة الاستثمار في
الرأسمال للفوائد وأرباح الأسهم المصرح بقابليتها للتحويل حسب التشريع. المعمول به.¹
- غير أن ممارسة هذا الحق ليست مطلقة، بل تخضع لمجموعة من الشروط التي تهدف إلى
ضمان الشفافية والامتثال للتشريعات النقدية والمصرفية السارية في الجزائر، وهي كالتالي:
- يجب أن يكون رأس المال المستثمر قد تم استيراده وتوطينه عبر القنوات المصرفية
الرسمية المعتمدة في الجزائر.
 - يجب أن تكون الأموال المستوردة محررة بعملة أجنبية حرة وقابلة للتحويل (مثل الدولار
الأمريكي، اليورو، إلخ)، وأن تكون هذه العملة مسعرة بانتظام من قبل بنك الجزائر المركزي.
 - يجب أن يتم التنازل عن هذه العملة الأجنبية لصالح بنك الجزائر وفقاً للإجراءات المعمول
بها، مما يضمن تسجيلها رسمياً ضمن التدفقات المالية للبلاد.
 - يجب أن تفي قيمة الأموال المستثمرة بالحدود الدنيا المطلوبة والمحددة وفقاً لطبيعة
وتكلفة المشروع الاستثماري الإجمالية، وذلك لضمان جدية الاستثمار وأهميته الاقتصادية.
 - تُعامل الفوائد وأرباح الأسهم التي يتم إعادة استثمارها في المشروع نفسه أو في مشاريع
أخرى في الجزائر، والتي تم التصريح بقابليتها للتحويل وفقاً للتشريع، كحصاص خارجية إضافية،
وتتمتع بنفس ضمانات التحويل عند تحقيقها كعائدات لاحقاً.
- يهدف هذا التنظيم الدقيق إلى تحقيق توازن بين تشجيع الاستثمار الأجنبي وحماية
الاقتصاد الوطني واستقرار ميزان المدفوعات.
- ب. عدم جواز التسخير ونزع الملكية.
- يُقصد بالتسخير إجراء مؤقت تتخذه السلطة العامة التي يؤول إليها الاختصاص وتحصل
بمقتضاه على حق الانتفاع ببعض الاموال الخاصة بهدف المصلحة العامة وهذا مقابل تعويض
سابق لمن كانت له الملكية محل الاستلاء لذا تعتبر ضمانة التسخير من بين الضمانات التي أقرها
المشرع الجزائري لحماية ملكية المستثمر الأجنبي وهذا ما يميز قانون 18-22 نصه على حماية
الاستثمار من التسخير من طرف الإدارة إلا في الحالات المنصوص عليها من القانون ويترتب على
التسخير تعويض عادل ومنصف واعطى ضمان ضد نزع ملكية المستثمر الأجنبي .

¹ المادة 08 من القانون 18-22 المتعلق بالاستثمار.

ويمكن الفرق بين نزع الملكية والأنظمة المشابهة لها، حيث أن الفرق نزع الملكية والمصادرة يكمن في أن نزع الملكية يكون عن طريق قرار صادر عن الجهة المختصة أو هيئة مخولة على العقارات بالقانون في هذا الاختصاص، حيث أن نزع الملكية غرضه تحقيق المنفعة العامة مقابل تعويض عادل أما المصادرة فهي حرمان المالك من عقار أو منقول دون تعويض وذلك كعقاب عما بدر منه بموجب حكم من المحكمة أو قرار إداري.

2. الضمانات القضائية:

منح المشرع سياسة تحفيزية للمستثمر، لحماية حقوقه في حالة نشوب نزاع بينه وبين الأجهزة المكلفة بالاستثمار، المتمثلة أساساً في الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار التي لها سلطة منح المزايا، إمكانية اللجوء إلى الطعن الإداري بسبب ما يتعرض له من غبن بشأن الاستفادة من المزايا أو إجراء سحب المزايا، بحيث أن الطعن أمام هذه اللجنة يعزز ثقة المستثمرين وإقرار الشفافية في أعمالهم.

أ. اللجنة الوطنية العليا للطعون.

تمثل اللجنة الوطنية العليا للطعون المستحدثة لدى رئاسة الجمهورية "جهاز إنذار مبكر" وتدخل سريع لحماية مسار الإقلاع الاقتصادي من التعسف الإداري، فسرعة الفصل في الطعون (خلال شهر واحد) تهدف إلى ضمان استمرارية المشاريع الاستثمارية وعدم تعطلها في دهاليز القضاء العادي، مما يوفر بيئة عدالة استثمارية ناجزة تليق بطموحات الجزائر في تحقيق قفزة اقتصادية بحلول 2030.

لقد استحدثت هذه اللجنة لأول مرة بموجب الأمر رقم المعدل لقانون الاستثمار رقم 06-08 والذي اهتم بضبط القواعد الأساسية لمباشرة الطعن أمامها، فأقر للمستثمر بضمانات كإلزامية قرار اللجنة للإدارة محل الطعن، وقف تنفيذ القرار، لبعث الثقة في نفوس المستثمرين وتشجيعهم على الاقبال على هذه الطريقة للتسوية، وتؤكد في القانون الجديد رقم 18 - 22، وذلك بموجب المادة 11 المتعلق بالاستثمار التي نصت على أنه: "تدشأ لدى رئاسة الجمهورية" لجنة وطنية عليا للطعون المتصلة بالاستثمار "تدعى في صلب النص" اللجنة "تكلف بالفصل في الطعون التي يقدمها المستثمرون.

حيث يحق للمستثمر الذي رأى أنه قد جرى غبنه في إطار تطبيق أحكام قانون الاستثمار - 22 18، لاسيما حالة سحب أو رفض منح المزايا، أو حالة رفض إعداد المقررات والوثائق والتراخيص

من طرف الهيئات المعنية أن يقوم بالطعن لدى اللجنة الوطنية العليا المتصلة بالاستثمار في أجل لا يتجاوز شهرين وذلك يوم تبليغ القرار موضوع الاعتراض، على أنه يتم البت في هذا الطعن في أجل لا يتجاوز شهر واحد ابتداء من اخطارها بتشكيل اللجنة من الاعضاء الآتية ذكرهم¹:

- ممثل رئاسة الجمهورية رئيسا.
 - قاض من المحكمة العليا وقاض من مجلس الدولة يقترحهما المجلس الأعلى للقضاء.
 - قاض من مجلس المحاسبة يقترحه مجلس القضاة ومجلس المحاسبة.
 - ثلاثة خبراء اقتصاديين وماليين مستقلين يعينهم رئيس الجمهورية.
- ب. تسوية منازعات الاستثمار عن طريق القضاء.

يعتبر القضاء من وسائل تسوية منازعات الاستثمار يعبر عن إعطاء الأولوية للطرق القانونية والرسمية في حل المنازعات إما في المحاكم الوطنية أو الدولية حيث يخضع كل خلاف بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية تسبب فيه المستثمر أو يكون بسبب إجراءات اتخذتها الدولة الجزائرية في حق اللجوء للجهات القضائية فقد أكد المشرع الجزائري في قانون الاستثمار الجديد الجانب القضائي لحل النزاعات في المادة 12 حيث تنص على أن يخضع كل خلاف ناجم عن تطبيق أحكام هذا القانون بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية يتسبب فيه المستثمر أو يكون بسبب إجراء اتخذته الدولة الجزائرية في حقه، للجهات القضائية الجزائرية المختصة.

كما تناول المشرع الجزائري في الشق الثاني من نص المادة 12 من قانون الاستثمار الجديد الطرق البديلة لفرض منازعات الاستثمار حيث جاء فيها ما يلي: ما لم توجد اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف صادقت عليها الدولة الجزائرية تتعلق أحكامها بالمصالحة والوساطة والتحكيم، أو إبرام اتفاق بين الوكالة المذكورة في المادة 18، التي تتصرف باسم الدولة والمستثمر، تسمح للأطراف باللجوء إلى التحكيم."

المحور الثاني: الأنظمة التحفيزية الموجهة كقاطرة لتنويع الهيكل الإنتاجي وتحقيق الإقلاع

إنّ الهدف الأساسي من هذه الأنظمة التحفيزية التي جاء بها القانون 22-18 تمثل البوصلة الاستراتيجية و محرك الدفع لتوجيه رؤوس الأموال نحو القطاعات التي تمتلك القدرة على قيادة

¹ المادة 2 من المرسوم الرئاسي 22-296 مؤرخ في 7 صفر عام 1444 الموافق 4 سبتمبر 2022، يحدد تشكيلة اللجنة العليا لمطعون التعمقة بالاستثمار وتسييرها، الجريدة الرسمية، ج ر، ع 60 المؤرخ في 18 سبتمبر 2022.

الإقلاع الاقتصادي أيضا توجيه وتشجيع الاستثمارات نحو قطاعات اقتصادية محددة أو مناطق جغرافية معينة تعتبرها الدولة ذات أولوية استراتيجية وتتوافق مع أهدافها التنموية الشاملة، خاصة تلك التي تسهم في تحقيق القيمة المضافة العالية وتأمين الموارد المحلية ويُشترط للاستفادة من هذه التحفيزات التزام المستثمرين بالشروط والمعايير الدقيقة المنصوص عليها في قانون الاستثمار وتطبيق نصوصه التنظيمية، مما يضمن توجيه الدعم نحو المشاريع الجادة والمستدامة. في هذا المحور، سنتعمق في تحليل فعالية هذه الأنظمة التحفيزية التي أقرها القانون 18-22، ونسلط الضوء على دورها في جذب وتوجيه الاستثمارات نحو القطاعات الاستراتيجية ذات الأولوية بالجزائر، وتقييم مدى مساهمتها في تحقيق أهداف تنويع الاقتصاد ومرونته.

أولا: نظام القطاعات (تحديد القطاعات الرائدة للإقلاع)

يقصد المشرع الجزائري بنظام القطاعات المجالات التي تحظى بالأولوية من طرف الدولة، والتي يجب التركيز عليها للقيام بالمشاريع الاستثمارية دون غيرها من المجالات، بحكم أهميتها القصوى للدولة من الناحية الاقتصادية والمالية كونها تنصب في التنمية الاقتصادية للدولة بمنظورها الشامل لذا عمل المشرع الجزائري من خلال القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار على مراجعة النظام التحفيزي وفقا لتأثير المشاريع الاستثمارية على تطوير القطاعات وتنمية المناطق، ووفقا أيضا للقيمة المضافة لهذه المشاريع في الاقتصاد الوطني، ولقد نصت المادة 26 من القانون 18 22 قائمة بالأنشطة التي تدخل في نظام القطاعات.¹

— الهدف: يركز هذا النظام على تحفيز الاستثمار في قطاعات اقتصادية محددة تعتبرها الدولة ذات أولوية عالية لتحقيق أهداف التنويع الاقتصادي، تعزيز الأمن الغذائي والصحي والطاقي، تطوير الصناعات التحويلية، ودعم الاقتصاد القائم على المعرفة والابتكار.

1. القطاعات المعنية بالمزايا.²

يستهدف نظام القطاعات في القانون 18-22 توجيه التدفقات الاستثمارية نحو المجالات ذات الأولوية الاستراتيجية التي تمتلك القدرة على قيادة قاطرة الإقلاع الاقتصادي وتحقيق الأمن

¹ كوسام أمينة ، آليات تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر في إطار قانون الاستثمار رقم، 18-22، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية جامعة زيان، عاشور بالجلفة، المجلد الثامن، ع2، الجزائر، جوان 2023، ص.140.

² المادة 26 من القانون 18 22، المتعلق بالاستثمار.

الشامل (الغذائي، الطاقوي، والمعلوماتي). وتمثل أبرز هذه القطاعات التي أقرها المشرع للاستفادة من حزمة المزايا والتحفيزات فيما يلي:

- قطاع المناجم والمحاجر: حيث يساهم هذا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهو يشكل مصدرا مهما لخلق الثروات ومناصب التشغيل خاصة في المناطق النائية.
 - قطاع الفلاحة وتربية المائيات والصيد البحري: يعتبر قطاعا استراتيجيا، حيث يساهم تحقيق الامن الغذائي وفي خلق فرص العمل وإيجاد موارد بديلة للرفع من دخل الاقتصاد الوطني.
 - قطاع الصناعة والصناعة الغذائية والصناعة الصيدلانية والصناعة البتروكيميائية: يعد الاستثمار الصناعي بمختلف أشكاله من أهم الاستثمارات الداعمة للاقتصاد الوطني، فمن خلال يتم توفير السلع ومناصب العمل، وتحقيق الاكتفاء الذاتي، وفتح المجال أما التصدير للأسواق الخارجية.
 - قطاع الخدمات: تطور قطاع الخدمات بحكم تطور التكنولوجيا في الاتصال والاعلام وتوسع مجالها في كل المجالات.
 - قطاع السياحة: تحظى الجزائر بجميع المقومات والإمكانات السياحية التي تؤهلها الى مصاف الدول السياحية، لذا عملت على تبني سياسات وبرامج لتطوير قطاع السياحة.
- الطاقة الجديدة والطاقات المتجددة: سعت الجزائر للاهتمام بالطاقات المتجددة لمدى أهميتها في سوق الطاقة العالمي والسياسة الدوليّة نظرا لزايد الطلب العالمي على الموارد الطاقوية بمختلف مصادرها وتهدف الجزائر من خلال هذا البرنامج إلى إنتاج 40 % من مصادر الطاقات المتجددة في آفاق 2030.
- اقتصاد المعرفة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال: ويقصد باقتصاد المعرفة أن تكون المعرفة هي المحرك الرئيسي للنمو الاقتصادي، فبقدر استخدام المعرفة في تنظيم الأعمال وتسخير الوسائل، وحل المشكلات تكون كفاءة الأعمال.
- تحدد قائمة الأنشطة غير القابلة للاستفادة من المزايا المحددة بعنوان نظام القطاعات وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 300-22 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022.
2. مضمون التحفيزات.¹

¹كوسام أمينة، مرجع سابق، ص.140.

إدراكاً لأهمية المرحلة الأولى للمشاريع الاستثمارية، والتي تتطلب في الغالب استثمارات رأسمالية كبيرة وتكاليف تأسيسية متنوعة، تقدم الدولة حزمة متكاملة من التحفيزات الجبائية والجمركية المصممة خصيصاً لدعم المستثمرين خلال "مرحلة الإنجاز". تهدف هذه الإجراءات إلى تخفيف الأعباء المالية وتيسير عملية إطلاق المشاريع وتجهيزها للتشغيل.

أ. مرحلة الإنجاز

تتنوع التحفيزات في مرحلة الإنجاز لتشمل الإعفاءات الجمركية والضريبة (VAT) على السلع والخدمات المقتناة، مع إعفاءات من حقوق التسجيل والاشهار العقاري. وتمتد هذه المزايا لمرحلة الاستغلال لمدة تصل لـ 5 سنوات (في النظام القطاعي) و10 سنوات (في نظام المناطق)، لتشمل الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) والرسم على النشاط المهني (TAP)، مما يخفف الأعباء المالية ويحفز الإقلاع السريع للمشروع.¹

ب. مرحلة الاستغلال:

هذه الاستثمارات تستفيد لمدة تتراوح من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال بالإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات و الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

ثانياً: نظام المناطق: (تحقيق التوازن الإقليمي لشمولية الإقلاع)

إنَّ ترسيخ دعائم الإقلاع الاقتصادي المنشود لا يمكن أن يتحقق بمعزل عن تحقيق "عدالة مجالية" تضمن شمولية التنمية وتوازنها الجغرافي؛ ومن هنا برزت الأهمية الاستراتيجية لـ نظام المناطق كآلية تشريعية تهدف إلى توزيع ثمار النمو على كامل التراب الوطني. يسعى هذا النظام إلى تحويل مناطق الهضاب العليا، والجنوب، والجنوب الكبير، من مناطق ظلّ تعاني من فجوات تنمية وافتقار للبنى التحتية، إلى أقطاب اقتصادية منتجة وقاطرات نمو فاعلة.

لقد أدرك المشرع الجزائري من خلال المادة 28 من القانون 18-22 (والمفصلة بالمرسوم التنفيذي رقم 22-301) أنَّ جذب الاستثمارات نحو هذه المناطق يتطلب حوافز استثنائية تعوض المستثمر عن ارتفاع التكاليف اللوجستية وتحديات الموقع الجغرافي. لذا، منح هذا النظام إعفاءات ضريبية وجمركية تصل إلى عشر (10) سنوات في مرحلة الاستغلال، وهو ما يمثل 'جرعة تنشيطية'

¹ المادة 27 من القانون 18 - 22 المتعلق بالاستثمار

تهدف إلى استغلال الثروات الطبيعية المهمة في الأقاليم الداخلية، وتعزيز الاستقرار الاجتماعي عبر خلق مناصب شغل محلية، مما يضمن في المحصلة انتقالاً من اقتصاد ممرّك ومحدود إلى إقلاع اقتصادي شامل ومستدام يستمد قوته من تكامل الأقاليم الوطنية.¹

يهدف نظام المناطق في مجمله إلى إعادة التوازن للتنمية عبر التراب الوطني الجزائري، وتقليل الفجوات الاقتصادية والاجتماعية بين المناطق، واستغلال الإمكانيات الكامنة في كل منطقة. من خلال تقديم حزمة مغرية من الحوافز، تسعى الدولة إلى جعل الاستثمار في هذه المناطق خياراً جذاباً وقادراً على المنافسة، بما يساهم في خلق فرص عمل، وتأمين الموارد المحلية، وتحقيق تنمية شاملة ومستدامة.

تستفيد من مزايا هذا النظام الاستثمارات المنجزة في المواقع التابعة للهضاب العليا والجنوب والجنوب الكبير، إلى جانب المواقع التي تتطلب تنميتها مرافقة خاصة من الدولة ، والمواقع التي تمتلك إمكانيات من الموارد الطبيعية القابلة للتأمين وتحدد قائمة المواقع التابعة للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة فقا وفقاً للمرسوم التنفيذي رقم 301-22 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022.²

كما تحدد قائمة الأنشطة غير القابلة للاستفادة من المزايا المحددة بعنوان نظام القطاعات و فقا للمرسوم التنفيذي رقم 300-22 المؤرخ في 8 سبتمبر سنة 2022. وتستفيد هذه المشاريع زيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، والتي تكون الأنشطة المنجزة فيها غير مستثناة من المزايا المحددة في هذه المادة، من المزايا الآتية:

1. مرحلة الإنجاز:

تستفيد هذه المشاريع من المزايا المحددة في المادة 27 من القانون 18 - 22 المتعلقة بنظام القطاعات بعنوان مرحلة الانجاز أيضا.

2. مرحلة الاستغلال

¹ ورده حدوش، سامي بسة، ماهية مناطق الظل وقراءة في وضعية البرنامج الاستعجالي الخاص بمناطق الظل، مجلة السياسة العالمية ، مج، ع خ 01، السنة 2021 ، ص 10 .

² المرسوم التنفيذي رقم 301 - 22 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 هـ، الموافق ل 08 سبتمبر 2022 ، يحدد قائمة المواقع التابعة للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة في مجال الاستثمار، جريدة رسمية عدد 60 ، مؤرخة في 18 سبتمبر 2022

تستفيد هذه المشاريع لمدة تتراوح من خمس 5 (إلى عشر) 10 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال من المزايا التالية:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

ثالثا : نظام الاستثمارات المهيكل.

يقصد بالاستثمارات المهيكلية الاستثمارات القابلة للاستفادة من نظام الاستثمارات المهيكلية هي تلك الاستثمارات ذات القدرة العالية لخلق الثروة واستحداث مناصب الشغل، والتي من شأنها الرفع من جاذبية الإقليم وتكون قوة دافعة للنشاط الاقتصادي من أجل تنمية مستدامة، اقتصادية واجتماعية ، وإقليمية ، و تساهم خصوصا فيما يأتي¹:

هذا النظام هو "قلب" عملية الإقلاع الاقتصادي. فالمشاريع التي تخلق أكثر من 500 منصب شغل وتتجاوز قيمتها 10 مليار دينار هي التي تمتلك القدرة على:

- إحداث صدمة إيجابية في ميزان المدفوعات (إحلال الواردات وتصدير الفائض)
 - نقل التكنولوجيا المتقدمة وتوطينها.
 - إدماج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في سلاسل القيمة العالمية.
- إن هذه الاستثمارات الكبرى هي التي ستحقق الأهداف الرقمية التي سطرته الدولة (الوصول إلى 11 مليار دولار صادرات خارج المحروقات)

خاتمة :

يتجلى بوضوح الدور المحوري للاستثمار ولا سيما الأجنبي المباشر، كقاطرة أساسية لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، إن إدراك الجزائر لهذه الحقيقة الاستراتيجية في ظل توجهها لتنويع الاقتصاد وتقليل الاعتماد على المحروقات، دفع بالمشروع الجزائري لتبني إطار قانوني جديد يتمثل في قانون الاستثمار رقم 18-22. هذا القانون لم يأت ليعالج نقائص الماضي فحسب، بل ليؤسس لنظام متكامل من الضمانات والتحفيزات المصممة لجذب المستثمرين وتحسين مشاريعهم.

¹ كوسام أمينة ، مرجع سابق ، ص 141 .

لقد أكد القانون الجديد مبادئ أساسية كحرية الاستثمار، والشفافية، والمساواة، مع تكريس شرط الثبات التشريعي كضمانة حاسمة لحماية المستثمرين من أي تعديلات قانونية مستقبلية. كما عزز الضمانات المالية بحق تحويل رؤوس الأموال، والضمانات القضائية من خلال اللجنة الوطنية العليا للطعون، مما يعكس حرصاً على بناء بيئة استثمارية آمنة وموثوقة. وبالتوازي، تبنى المشرع أنظمة تحفيزية استراتيجية مقسمة إلى ثلاثة محاور رئيسية: نظام القطاعات، نظام المناطق، ونظام الاستثمارات المهيكل، بهدف توجيه الاستثمارات نحو القطاعات ذات الأولوية والقيمة المضافة العالية.

هذه الجهود التشريعية تتناغم تماماً مع الرؤية الطموحة التي عبر عنها الرئيس في خطابه الأخيرة والتي أكدت على التحول الإيجابي للاقتصاد الجزائري، بفضل ارتفاع احتياطي الصرف وتصنيف الجزائر كالثالث أكبر اقتصاد إفريقي، بعد مرحلة صعبة وشدد الرئيس على ضرورة دعم الصناعة الوطنية، وزيادة صادرات المنتجات غير النفطية كالأسمنت والإطارات، وتحقيق الاكتفاء الذاتي في المواد الأساسية، مع وضع أهداف واضحة للوصول إلى 10 أو 11 مليار دولار من الصادرات خارج المحروقات بحلول عام 2024، وخلق ما لا يقل عن 200 ألف فرصة عمل جديدة. إن هذه التأكيدات الرئاسية والجهود القانونية المشجعة تؤكد على التزام الدولة الراسخ بتنويع الاقتصاد والتحرر من تبعية المحروقات، لبناء مستقبل اقتصادي مستدام ومرن يخدم التطلعات التنموية للجزائر.

نتائج الدراسة:

1. ترسيخ الأمن القانوني الذي يُعد تكريس "بند الاستقرار التشريعي" في القانون 18-22 تحولاً استراتيجياً نحو بناء الثقة، مما يوفر بيئة "يمكن التنبؤ بها" وهي المطلب الأول للمستثمرين الأجانب لضمان مسار الإقلاع الاقتصادي.
2. التحول المؤسسي والرقمنة، حيث نجحت الجزائر في الانتقال من التسيير الإداري البيروقراطي إلى "التسيير الرقمي" عبر المنصة الموحدة والوكالة (AAPI)، مما قلص تكاليف المعاملات وعزز مبدأ الشفافية والمساواة.
3. أن هندسة "الأنظمة التحفيزية" (القطاعي، المناطق، المهيكل) تتوافق مع شروط الإقلاع الاقتصادي عبر توجيه رؤوس الأموال نحو "القطاعات القائدة" ذات القيمة المضافة العالية.

4. يؤدي التوسع الكبير في الإعفاءات الجمركية والضريبية إلى عبء مالي على الميزانية العامة، مما يستوجب الموازنة بين "جذب المستثمر" وبين "عائد الاستثمار" على التنمية المحلية والبنى التحتية.

5. الفجوة المصرفية والهيكلية، حيث تظل المنظومة البنكية الحالية "حلقة ضعيفة" في مسار الإقلاع، حيث تواجه صعوبات في مواكبة سرعة تدفق رؤوس الأموال والمتطلبات الدولية للاستثمارات الكبرى.

6. يبرز تحدي "الفجوة المهارية" بين احتياجات المشاريع التكنولوجية الكبرى وبين كفاءة اليد العاملة المحلية، مما قد يحد من قدرة الاقتصاد الوطني على استيعاب التكنولوجيا الموطنة.

7. بالرغم من جودة النص القانوني، يبقى التحدي في "عقليات التنفيذ" والتنسيق بين الهيئات المتداخلة، مما قد يبطئ من وتيرة تجسيد المشاريع على أرض الواقع.

8. الحوافز الضريبية في "نظام المناطق" لا تكفي وحدها لتحقيق التوازن الجهوي ما لم تقترن بتطوير حقيقي للبنى التحتية والخدمات اللوجستية في مناطق الجنوب والهضاب.

التوصيات.

1. تسريع تحديث المنظومة المصرفية وفتح فروع لبنوك عالمية لتسهيل حركة رؤوس الأموال الدولية.

2. مواءمة تخصصات التكوين المهني والتعليم العالي مع الاحتياجات التقنية للمشاريع المهيكلية الكبرى.

3. إدراج بنود قانونية تلزم المستثمرين الكبار بالمساهمة في تنمية البنى التحتية للمناطق المحتضنة لمشاريعهم.

4. تفعيل آليات الرقابة التقنية للتأكد من التزام المستثمرين بخلق مناصب الشغل الفعلية ونقل التكنولوجيا مقابل الحوافز الممنوحة.

5. تشجيع إنشاء مجمعات صناعية متكاملة في مناطق الجنوب والهضاب لتقليل التكاليف اللوجستية وزيادة الجاذبية المكانية.

6. حماية قانون الاستثمار من التعديلات المتكررة في قوانين المالية السنوية لضمان الأمن القانوني طويل الأمد.

7. تعزيز دور الوكالة (AAPI) في مجال "الترويج الاستباقي" عبر استهداف شركات عالمية محددة في القطاعات الاستراتيجية.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: النصوص التشريعية والجرائد الرسمية.

1. القانون رقم 05-18 المؤرخ في 10 ماي 2018، يتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 28، الصادرة بتاريخ 16 ماي 2018.
 2. القانون رقم 18-22 المؤرخ في 24 جويلية 2022، المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 50، الصادرة بتاريخ 28 جويلية 2022.
 3. المرسوم الرئاسي رقم 22-296 المؤرخ في 4 سبتمبر 2022، يحدد تشكيلة اللجنة العليا للطعون المتصلة بالاستثمار وتسييرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 60، الصادرة بتاريخ 18 سبتمبر 2022.
 4. المرسوم التنفيذي رقم 22-301 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022، يحدد قائمة المواقع التابعة للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة في مجال الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 60، الصادرة بتاريخ 18 سبتمبر 2022.
 5. القانون رقم 23-17 المؤرخ في 15 نوفمبر 2023، يحدد شروط وكيفيات منح العقار الاقتصادي التابع للأموال الخاصة للدولة الموجه لإنجاز مشاريع استثمارية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 73، الصادرة بتاريخ 15 نوفمبر 2023.
- ثانياً: الكتب والمؤلفات (مرتبة ألفبائياً)

1. روستو، والت (1991): (مراحل النمو الاقتصادي، ترجمة هاني حوراني، دار المشرق الثقافي، عمان.
 2. شموط، مروان؛ كنجو، عبود كنجو (2008) أسس الاستثمار، جامعة القدس المفتوحة، الشركة العربية المتحدة للتسوق والتوريدات، القاهرة.
 3. عبد الله، عبد الكريم عبد الله (2010) ضمانات الاستثمار في الدول العربية: دراسة قانونية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان.
 4. علي، عباس (2007) إدارة الأعمال الدولية: الإطار العام، ط1، دار الحامد، عمان.
 5. قدي، عبد المجيد (2003) المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
 6. نورث، دوغلاس (2006) المؤسسات، التغيير المؤسسي والأداء الاقتصادي، ترجمة نايل الحنفي، المنظمة العربية للترجمة، بيروت.
- ثالثاً: المقالات والمجلات العلمية والأطروحات.
1. أوشن، حنان؛ زواقي، الطاهر (2022) الاستثمار الأجنبي في التشريع الجزائري"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1، المجلد 9، العدد 1، ص 169.
 2. بن عبد العزيز، سمير؛ بن عبد العزيز، سفيان : دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تمويل الاقتصاد الوطني الجزائري (2000-2015)"، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة بشار، المجلد 4، العدد 1.
 3. بن عبيد، سهام : دور القانون 18-22 المتعلق بالاستثمار في تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر"، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة سطيف 1، المجلد 7، العدد 1.
 4. القدومي، ثائر (2006) العوامل المحددة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الأردن"، مجلة البصائر، جامعة البترا، المجلد 10، العدد 2، عمان.

5. كوسام، أمينة (2023) آليات تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر في إطار القانون 22-18، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة الجلفة، المجلد 8، العدد 2.
 6. مقراني، خلود؛ معيزة، صبرينة: الحوافز الممنوحة للمستثمرين في قانون الاستثمار الجزائري"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة، المجلد 14، العدد 1.
 7. ناصر، مراد (2002) فعالية النظام الضريبي وإشكالية التهرب"، أطروحة دكتوراه، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر.
 8. حدوش، وردة؛ بسة، سامي (2021) ماهية مناطق الظل وقراءة في وضعية البرنامج الاستعجالي"، مجلة السياسة العالمية، المجلد 4، العدد 1.
- رابعاً: الملتقيات العلمية
1. عيادي، فريدة (2020): الاستثمار والمتطلبات الحديثة للتنمية الاقتصادية في الجزائر"، ملتقى وطني افتراضي، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1.
- خامساً: المراجع باللغة الأجنبية).

1. **Conseil d'État (2006):** Sécurité juridique et complexité du droit. Rapport public, La Documentation française, Paris.
2. **Dunning, J. H. (2001):** "The Eclectic (OLI) Paradigm of International Production: Past, Present and Future". International Journal of the Economics of Business, Vol. 8, No. 2.
3. **Gjuzi, Jola (2018):** Stabilization Clauses in International Investment Law: A Sustainable Development Approach. Springer Publishing.